



A/F




الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

توزيع
عام
E/ECWA/25
١٨ نيسان (أبريل) ١٩٧٥
الاصل : بالإنكليزية

REF ID: A/12



اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا

الدورة الثانية

بيروت، ٢١ - ٢٥ نيسان (أبريل) ١٩٧٥

مقرر اللجنةمذكرة من الأمانة العامة

(البند العاشر من جدول الأعمال الموقت)

١ - في دورتها الاستثنائية الأولى التي عقدت في بيروت من ٦ إلى ١٠ أيلول (سبتمبر) ١٩٧٤ ، وافقت اللجنة على القرار ٦ (دا - ١) المتعلق بقرار اللجنة . وقد تضمن هذا القرار أربعة مقررات هي (١) ان القرار النهائي المتعلقة، بالقرار الدائم يجب أن يتبع عام ١٩٧٦ ، في حين أن هذا البلد سوف يظل على جدول أعمال الدورة الحالية ، (٢) على الدول المشتركة في اللجنة الراجعة في استضافة مقر اللجنة ان تقدم مقترناتها من التسهيلات المادية وغيرها من التسهيلات التي تكون مستعدة لتأمينها ، لسد احتياجات اللجنة ، (٣) تكون بيروت المقر المؤقت للجنة الاقتصادية لغربي آسيا لفترة خمس سنوات من تاريخ اتخاذ هذا القرار ، و(٤) على الحكومة اللبنانية ان تقدم ، خلال الفترة الموقتة ، جميع التسهيلات المادية ، وغيرها من التسهيلات الالزمة لتمكن اللجنة من أداء التفويض المكلف بها . ولتسهيل الرجوع إلى القرار ٦ (دا - ١) أعيد نشره كملحة، لهذه المذكرة .

٢ - في ما يتعلق بالفقرة الأولى من مذكرة القرار المذكور أعلاه ، تذكر الدول

١) الوثيقة E/5589 أو E/12 المورقة في ١ تشرين الأول (أكتوبر) ١٩٧٤

٢) ملحق رقم ١

٠٠٠ /

الاعضاء ان الامانة العامة للجنة قد قامت بتوزيع وثيقة توضح المتطلبات الازمة للمقر الدائم للجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، لذا حتى يتسعى للدورة الاستثنائية الاولى النظر في هذه المتطلبات . وقد تضمنت هذه الوثيقة في ما تضمنته ، قائمة أسلحة دعية الدول الاعضاء التي ترحب في استضافة مقر اللجنة الى الاجابة عليها ، وارسال الاجرية الى الامانة العامة للجنة . ومع ذلك ، لم تتقدم اي من الدول الاعضاء ، حتى هذا التاريخ ، بمقترنات لاستضافة المقر الدائم للجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، كما اقتضت الفقرة الاولى من القرار ٦ (دا - ١) .

٣ - حتى يتسعى للجنة وضع توصياتها خلال الدورة العادية لعام ١٩٧٦ على ابعد تاريخ ، يقتضى أن تصل المقتربات الفصلة الى الامانة العامة في اقرب وقت ممكن ، وبفضل ان يكون ذلك قبل نهاية عام ١٩٧٥ ، كي يتأتى لقرار الامم المتحدة في نيويورك وللأمانة العامة للجنة الاقتصادية لغربي آسيا ابداً ما اديها من ملاحظات ، وكى يكون في الامكان ترجمة المقترنات وتوزيعها على الدول الاعضاء في الوقت المناسب .

٤ - على اثر اتخاذ القرار ٦ (دا - ١) في شهر ايلول (سبتمبر) من عام ١٩٧٤ ، أجرى موظفو الامانة العامة للجنة الاقتصادية لغربي آسيا اتصالات مع المسؤولين في وزارة الخارجية اللبنانية ، لبحث التسهيلات المادية وغيرها من التسهيلات التي سوف تكون الحكومة اللبنانية مستعدة لوضعها بتنصرف للجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، خلال فترة الخمس سنوات الانتقالية . والامانة العامة للجنة الاقتصادية لغربي آسيا هي الان في وضع يمكنها من الاعلان رسمياً ان وزارة الخارجية اللبنانية قد أبلغتها بتاريخ ٥ نيسان (ابريل) ١٩٧٥ ان الحكومة اللبنانية سوف تساهم بمبلغ سنوى متداره مليون ليرة لبنانية (لل ٠ ، ٠٠٠ ، ١) من أجل تأمين المبنى اللازم والتكييف الاخيري التي تحتاجها الامانة العامة للجنة الاقتصادية لغربي آسيا .

٥ - ان مهمة التجمع في مبني واحد يضم جميع مكاتب اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا ، المنتشرة حالياً في خمسة مواقع مختلفة ، ليس بالامر السهل . ذلك ان المباني التي تصلح لأن تكون مكتباً هي ، من الناحية الاولى ، نادرة الوجود في بيروت . وعندما تتوفر مثل هذه المباني ، تكون ايجاراتها باهضة الى درجة يجعلها بعيدة المنال .

المتحقق رقم ١

٦ (د - ١) - موقع المقر الرئيسي للجنة

ان اللجنة الاقتصادية لغربية آسيا ،

بعد ان تدارست موضوع اختيار المقر الدائم للجنة وفي ضوء ضرورة اجراء الدراسات واعداد التصميم وتنفيذ المبني والمدة الازمة لذلك فان اللجنة تقرر ما يلي :

١ . ان يكون آخر موعد لاختيار المقر الدائم للجنة هو الدورة العادية لسنة ١٩٧٦ على ان يبقى هذا الموضوع مدرجا على جدول اعمال اللجنة .

٢ . ان تقدم الدول التي ترغب في استضافة المقر الدائم للجنة مقترناتها حول التسهيلات المادية والمعنوية التي تلتزم بتقديمها للجنة وفق احتياجاتها في اقرب فرصة ممكنة .

٣ . ان تكون بيروت مقرا مؤقتا للجنة لمدة خمس سنوات اعتبارا من تاريخه يكون خلالها قد تم اختيار المقر الدائم وانشاء الابنية لاداء اللجنة وظائفها الاساسية .

٤ . ان تقدم الحكومة اللبنانية ، في هذه الفترة الانتقالية ، جميع التسهيلات المادية والمعنوية للجنة ، لتمكن من تنفيذ خطط عملها وبرامجها المقررة .

الجلسة الاولى

١٩٧٤ أيلول